

طهارة القلب

وردت آيات قرآنية تضمنت معاني طيبة عن الاصطفاء والطهارة التي تشمل النفس والجسم وبخاصة طهارة القلب ، نشير إليها في قوله تعالى :

1- ﴿ وَإِذْ قَالَتِ الْمَلَكَةُ يَمْرَيْمُ إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَاكِ وَطَهَّرَكِ وَاصْطَفَاكِ عَلَى نِسَاءِ الْعَالَمِينَ ﴾ (٤٢) آل عمران: ٤٢ .

2- ﴿ يٰٓأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى الْمَرَافِقِ وَامْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ إِلَى الْكَعْبَيْنِ وَإِنْ كُنْتُمْ جُنُبًا فَاطَّهَّرُوا وَإِنْ كُنْتُمْ مَرْضَىٰ أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ أَوْ جَاءَ أَحَدٌ مِنْكُمْ مِنَ الْغَائِطِ أَوْ لَمَسْتُمُ النِّسَاءَ فَلَمْ تَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا فَامْسَحُوا بِوُجُوهِكُمْ وَأَيْدِيكُمْ مِنْهُ مَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيَجْعَلَ عَلَيْكُمْ مِنْ حَرَجٍ وَلَكِنْ يُرِيدُ لِيُطَهِّرَكُمْ وَلِيُتِمَّ نِعْمَتَهُ عَلَيْكُمْ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ ﴾ (٦) المائدة: ٦ .

3- ﴿ وَمَنْ يُرِدِ اللَّهُ فِتْنَتَهُ فَلَنْ تَمْلِكَ لَهُ مِنْ اللَّهِ شَيْئًا أُولَٰئِكَ الَّذِينَ لَمْ يُرِدِ اللَّهُ أَنْ يُطَهِّرْ قُلُوبَهُمْ لَهُمْ فِي الدُّنْيَا خِزْيٌ وَلَهُمْ فِي الْآخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴾ (٤١) المائدة: ٤١ .

4- ﴿ يٰٓنِسَاءَ النَّبِيِّ لَسْتُنَّ كَأَحَدٍ مِنَ النِّسَاءِ إِنِ اتَّقَيْتُنَّ فَلَا تَحْضَعْنَ بِالْقَوْلِ فَيَطْمَعَ الَّذِي فِي قَلْبِهِ مَرَضٌ وَقُلْنَ قَوْلًا مَّعْرُوفًا ﴾ (٣٢) وَفَرَّقَ فِي بُيُوتِكُنَّ وَلَا تَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ الْجَاهِلِيَّةِ الْأُولَىٰ وَأَقِمْنَ الصَّلَاةَ وَآتِينَ الزَّكَاةَ وَأَطِعْنَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا ﴾ (٣٣) الأحزاب: ٣٢ - ٣٣ .

5- ﴿ وَإِذَا سَأَلْتُمُوهُنَّ مَتَاعًا فَسْأَلُوهُنَّ مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ ذَلِكُمْ أَطْهَرُ لِقُلُوبِكُمْ وَقُلُوبِهِنَّ ﴾ (٥٣) الأحزاب: ٥٣ .

والمتتبع لآيات الطهارة في القرآن الكريم ، وبخاصة منها التي تتعلق بطهارة الإنسان وطهارة القلب ، نجد بعض هذه الآيات تتعلق بطهارة الجسم بالاغتسال من جنبات مؤقتة

الحجاب الشرعي للمرأة المسلمة

نتيجة الجماع مثلاً أو الحيض أو النفاس ، بينما نجد آيات أخرى تحض على العمل على طهارة القلب وطهارة النفس ، وتوضح أن الذى فى قلبه مرض غير طاهر القلب .

وفى معنى كلمة " الطهارة " التى وصف الله بها السيدة مريم عليها السلام فى الآية 6 من سورة آل عمران ، قال القرطبي فيها عدة أقوال منها التطهير من :

- الكفر .
- سائر الأدناس من الحيض والنفاس وغيرها .
- أما قوله تعالى فى سورة المائدة/ آية 6 " ولكن يريد ليطهركم " قال القرطبي (2) :
" أي يطهركم من الذنوب ، ويمحو الآثام ، ويرفع الدرجات عند الله تعالى ، لتستحقوا الوصف بالطهارة التى يوصف بها أهل الطاعة ، وفى الخبر " تمام النعمة دخول الجنة والنجاة من النار " .

- أما الآية 41 من سورة المائدة ، فتكلم عن قوم لم يرد الله هدايتهم ، " فلم يرد أن يطهر قلوبهم من الطبع عليها والختم كما طهر قلوب المؤمنين ثواباً لهم " (3) .

- أما الآية 53 من سورة الأحزاب ، وبخاصة قوله تعالى :
" ذلكم أطهر لقلوبكم وقلوبهن " قال القرطبي (4) : " أي من الخواطر التى تعرض للرجال فى أمر النساء ، وللنساء فى أمر الرجال ؛ أي ذلك أنفى للريبة وأبعد للتهمة وأقوى فى الحماية . وهذا يدل على أنه لا ينبغي لأحد أن يثق بنفسه فى الخلوة مع من لا تحل له ؛ فإن مجانبه ذلك أحسن لحاله وأحصن لنفسه وأتم لعصمته " .

وأما الفخر الرازى فقال فى تفسيره لقوله تعالى :

" وإذا سألتهم متاعاً فسئلوهن من وراء حجاب ذلكم أطهر لقلوبكم وقلوبهن ... " يعنى العين روزنة القلب ، فإذا لم تر العين لا يشتهى القلب ، أما إن رأت العين

(1) ج 4 ص 82 .

(2) بتصرف ج 6 ص 108 .

(3) الجامع لأحكام القرآن للقرطبي ج 6 ص 182 .

(4) الجامع لأحكام القرآن للقرطبي ج 14 ص 228 .

(5) التفسير الكبير ج 25 ص 225 .

الحجاب الشرعي للمرأة المسلمة

فقد يشتهي القلب وقد لا يشتهي، فالقلب عند عدم الرؤية أظهر، وعدم الفتنة حينئذ أظهر، ثم إن الله تعالى لما علم المؤمنين الأدب، أكد به يحملهن على محافظته فقال: "وما كان لكم أن تؤذوا رسول الله....."، وعن جابر قال: "سألت رسول الله ﷺ عن نظرة الفجأة فأمرني أن أصرف بصري"، وقيل: مكتوب في التوراة النظرة تزرع في القلب الشهوة".

وقد أشار القرطبي : أيضا إلى هذه الآية، ثم قال إن هذا تكرار للعللة وتأكيده لحكمها، وتأكيده العلة أقوى في الأحكام.

ومما يدعو إلى المساعدة على طهارة قلوب المسلمين، علمهم بأوامر الله أن أزواج الرسول محرمات عليهم حتى بعد وفاته ﷺ، فلا يجب أن تشغل قلوبهم وعقولهم بهن، **وقال ابن عباس** :

"قال رجل من سادات قريش من العشرة الذين كانوا مع رسول الله ﷺ على حراء - في نفسه - لو توفي رسول الله ﷺ لتزوجت عائشة، وهي بنت عمي. وندم هذا الرجل على ما حدث به في نفسه، فمشى إلى مكة على رجله وحمل على عشرة أفراس في سبيل الله، وأعتق رقيقا فكفر الله عنه".

وقال ابن عطية: روى أنها نزلت بسبب أن بعض الصحابة قال: "لو مات رسول الله ﷺ لتزوجت عائشة، فبلغ ذلك رسول الله ﷺ فتأذى به". وتكلمت السيدة / نعمت صدقي عن تأثير ظهور جمال المرأة على غواية وإغراء الرجال ⁽³⁾ فقالت:

فزينت المرأة وظهور جمالها بين الرجال غواية وإغراء، وشرارة تضرم ما كمن وخمد في نفوسهم من شهوة حيوانية، كما أن رؤية الطعام وشم رائحته يوقظان الشهية، والنفس لا تشتهي إلا ما تقدمه العين لها، ولذلك أمر الله تعالى الرجال أن يغيضوا من أبصارهم وأتبعها

(1) ج 14 ص 228.

(2) الجامع لأحكام القرآن ج 14 ص 228.

(3) ص 21.

الحجاب الشرعي للمرأة المسلمة

بقوله : "ويحفظوا فروجهم..." وكذلك أمر النساء بأن يغضضن من أبصارهن وأتبعها بقوله : "...ويحفظن فوجهن..." ومعنى ذلك أن النظر بريد الزنى .
(1) وقد أكد القرطبي - في موضع آخر - أهمية حاسة البصر ، وتأثيرها على القلب فقال :
" البصر هو الباب الأكبر إلى القلب ، وأعمُرُ طرق الحواس إليه ، وبحسب ذلك كثر السقوط من جهته ، ووجب التحذير منه ، وغضه واجب عن جميع المحرمات ، وكل ما يخشى الفتنة من أجله .

مما سبق يتضح أن النصوص القرآنية والأحاديث النبوية ، تكلمت صراحة وضمنا ، عن حاسة البصر وتأثيرها في سلوك الإنسان ، وكذلك اتفق المفسرون على ذلك ، وأكدوا على تأثير البصر على القلب ، وهو الذي يحرك الإنسان إلى الخير أو الشر ، وهو الذي يحرك نوازع نفسه إلى أعمال معينة ، فتأثيره ملاحظ بلا منازع .

ولكن للحفاظ على طهارة القلب ، هل يعنى ذلك الانفصال التام بين الرجل والمرأة حتى لا يرى أحدهما الآخر ولا يتكلم معه ، ولا يتعامل معه بما يعنى عدم الاختلاط التام بينهما؟

للإجابة على هذا السؤال ، يجب الرجوع - بصفة أساسية - إلى المصدرين الأولين للشريعة الإسلامية ، ألا وهما القرآن الكريم والسنة النبوية الشريفة ونجد أنها يتضمنان الأحكام التالية :

تضمنت سورة الأحزاب العديد من الآيات القرآنية تخاطب فيها النبي صلى الله عليه وسلم بخصوص زوجاته ، أو تخاطب زوجاته مباشرة وذلك في قوله تعالى :

يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لِّأَزْوَاجِكَ إِن كُنْتُنَّ تُحِدْنَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا وَزِينَتَهَا فَتَعَالَيْنَ أُمَتِّعْكُنَّ وَأُسَرِّحْكُنَّ سَرَاحًا جَمِيلًا ﴿٢٨﴾ وَلِن كُنْتُنَّ تُحِدْنَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَالَّذِينَ

(1) الجامع لأحكام القرآن ج 12 ص 223 .

الْآخِرَةَ فَإِنَّ اللَّهَ أَعَدَّ لِلْمُحْسِنَاتِ مِنْكُنَّ أَجْرًا عَظِيمًا ﴿٢٩﴾ يَنْسَاءَ النَّبِيِّ مَنْ يَأْتِ مِنْكُنَّ بِفَاحِشَةٍ مُبَيَّنَةٍ يُضَاعَفْ لَهَا الْعَذَابُ ضِعْفَيْنِ وَكَانَ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرًا ﴿٣٠﴾ وَمَنْ يَقْنُتْ مِنْكُنَّ لِلَّهِ وَرَسُولِهِ وَتَعْمَلْ صَالِحًا نُؤْتِهَا أَجْرَهَا مَرَّتَيْنِ وَأَعْتَدْنَا لَهَا رِزْقًا كَرِيمًا ﴿٣١﴾ يَنْسَاءَ النَّبِيِّ لَسْتُنَّ كَأَحَدٍ مِنَ النِّسَاءِ إِنَّ أَتَقِينَ فَلَا تَخْضَعْنَ بِالْقَوْلِ فَيَطْمَعَ الَّذِي فِي قَلْبِهِ مَرِضٌ وَقَلَنْ قَوْلًا مَعْرُوفًا ﴿٣٢﴾ وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ وَلَا تَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ الْجَاهِلِيَّةِ الْأُولَى وَأَقِمْنَ الصَّلَاةَ وَآتِينَ الزَّكَاةَ وَأَطِعْنَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا ﴿٣٣﴾ وَاذْكُرْنَ مَا يُتْلَى فِي بُيُوتِكُنَّ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ وَالْحِكْمَةِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ لَطِيفًا خَبِيرًا ﴿٣٤﴾ إِنَّ الْمُسْلِمِينَ وَالْمُسْلِمَاتِ وَالْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ ﴿٣٥﴾

وقد حرصت على إعادة كتابة الآيات متوالية كاملة ، حتى يتبين القارئ أن الخطاب موجه إلى نساء النبي ﷺ ، وأن الآيات تضمنت أحكاما خاصة بهن ، لا تسرى في حق أي من باقي النساء ، وأن بعض الأوامر واجبة في حق الجميع كإقامة الصلاة وإيتاء الزكاة وطاعة الله ورسوله ، إنما لا شك أن مضاعفة الحسنات أو السيئات فهو أمر خاص بهن ، وقد أثبتت الآيات أنهن لسن كأحد من النساء .

لذلك عندما يأمر الله عز وجل نساء النبي أن يكون الخطاب معهن مع الرجال الأغراب ، من وراء حجاب وذلك في آيتين أخرتين في السورة نفسها - سورة الأحزاب - رقمي 52 ، 53 في قوله تعالى :

﴿ لَا يَحِلُّ لَكَ النِّسَاءُ مِنْ بَعْدُ وَلَا أَنْ تَبَدَّلَ بِهِنَّ مِنْ أَزْوَاجٍ وَلَوْ أَعْجَبَكَ حُسْنُهُنَّ إِلَّا مَا مَلَكَتْ يَمِينُكَ وَكَانَ اللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ رَقِيبًا ۝٥٢﴾ يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا يَدْخُلُونَ بُيُوتَ النَّبِيِّ إِلَّا أَنْ يُؤْذَنَ لَكُمْ إِلَى طَعَامٍ غَيْرِ نَظَرٍ إِنَّهُ وَلَكِنْ إِذَا دُعِيتُمْ فَادْخُلُوا فَإِذَا طَعِمْتُمْ فَانْتَشِرُوا وَلَا مُسْتَعْسِنِينَ لِحَدِيثٍ إِنَّ ذَلِكَ لَكُمْ كَانَ يُؤْذَى النَّبِيُّ فَيَسْتَحْيِي مِنْكُمْ وَاللَّهُ لَا يَسْتَحْيِي مِنَ الْحَقِّ وَإِذَا سَأَلْتُمُوهُنَّ مَتَاعًا

الحجاب الشرعي للمرأة المسلمة

فَسَأَلُوهُنَّ مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ ذَلِكُمْ أَطْهَرُ لِقُلُوبِكُمْ وَقُلُوبِهِنَّ وَمَا كَانَ لَكُمْ أَنْ تُؤْذُوا رَسُولَ اللَّهِ وَلَا أَنْ تَنْكِحُوا أَزْوَاجَهُ مِنْ بَعْدِهِ أَبَدًا إِنَّ ذَلِكُمْ كَانَ عِنْدَ اللَّهِ عَظِيمًا ﴿٥٣﴾ الأحزاب: ٥٢ - ٥٣.

وفي السورة نفسها في الآية 59 جاء الخطاب لأزواج النبي وبناته ونساء المؤمنين في قوله تعالى :

﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لَأَزْوَاجِكَ وَبَنَاتِكَ وَنِسَاءِ الْمُؤْمِنِينَ يُدْنِينَ عَلَيْهِنَّ مِنْ جَلِيبِهِنَّ ذَلِكَ أَدْنَى أَنْ يُعْرَفْنَ فَلَا يُؤْذَيْنَ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا ﴾ ﴿٥٩﴾ الأحزاب: ٥٩.

فالخطاب في هذه الآية واضح الدلالة على توجيهه إلى أزواج النبي ونساء المؤمنين ولكن رغم أن بناته من ضمنهن ، إلا أنه تم ذكرهن بالتخصيص تشريفاً لهن ، ومما لا شك فيه أن كل حرف وكل كلمة في القرآن لها دلالتها وحكمتها ولذلك فيقيني أن الخطاب عندما يكون موجهاً مراراً وتكراراً إلى نساء النبي فإن ذلك يعني - بما لا يدع مجالاً للشك - أن في هذا الخطاب أموراً خاصة بهن ، ومما يؤكد ذلك الحديث الذي سبق أن أوردناه ، عن أنس رضي الله عنه في قصة زواج رسول الله ﷺ من صفية رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا : (فقال المسلمون: إحدى أمهات المؤمنين أو مما ملكت يمينه؟ فقالوا : إن حجبها فهي من أمهات المؤمنين وإن لم يحجبها فهي مما ملكت يمينه ، فلما ارتحل وطأ لها خلفه ، ومد الحجاب بينها وبين الناس) وفي رواية أخرى عن أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أيضاً قال :

(فلما قرب البعير لرسول الله ﷺ ليخرج ، وضع رسول الله ﷺ رجله لصفية لتضع قدمها على فخذه ، فأبت ووضعت ركبته على فخذه ، وسترها رسول الله ﷺ وحملها وراءه ، وجعل رداءه على ظهرها ووجهها ، ثم شده من تحت رجلها وتحمل بها وجعلها بمنزلة نسائه).

ومن ذلك يتضح بجلاء أن نساء النبي ﷺ لهن خصوصية في كثير من الأمور منها :

1- لسن كأحد من النساء .

- 2- تضاعف لمن الحسنات ضعفين .
 - 3- تضاعف لمن السيئات ضعفين .
 - 4- التعامل مع المحارم من وراء حجاب .
 - 5- لبس الحجاب الكامل الذي يغطي كامل الجسم .
 - 6- أمهات المؤمنين .
 - 7- لا يتزوجن بعد وفاة الرسول ﷺ .
- أما باقي النساء ، فمن الطبيعي أن تختلف الأحكام الخاصة بهن - في بعض الأمور - عن نساء النبي ﷺ ، للخصوصيات التي سبق أن أشرنا إليها، وإن كان هذا لا يمنع من أن هناك كثيرا من الأوامر التي تسري في حق الجميع وبخاصة في الفرائض وغير ذلك من باقي أوامر الدين الإسلامي الحنيف ، تسري على جميع المسلمين والمسلمات ، وبخاصة في النصوص القرآنية والنبوية التي كان الخاطب فيها موجها إلى جميع المسلمين والمسلمات ، لذلك فقد تم تنظيم علاقة كل من الرجل والمرأة وفقا لما يلي:
- أمر الله الرجال بأن يغضوا من أبصارهم إلى النساء ، كما أمر النساء بأن يغضن من أبصارهن إلى الرجال ، قال تعالى :
- ﴿ قُلْ لِلْمُؤْمِنِينَ يَغُضُّوا مِنْ أَبْصَارِهِمْ وَيَحْفَظُوا فُرُوجَهُمْ ذَلِكَ أَزْكَى لَهُمْ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا يَصْنَعُونَ ﴾ (٣٠) وَقُلْ لِلْمُؤْمِنَاتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَارِهِنَّ وَيَحْفَظْنَ فُرُوجَهُنَّ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَلْيَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَى جُيُوبِهِنَّ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا لِبُعُولَتِهِنَّ
- بعد أن أمر الله سبحانه وتعالى الرجال والنساء بالغض من البصر وحفظ الفرج أمر النساء بأوامر أخرى إضافية بعدم إبداء الزينة إلا ما ظهر منها ، وكذلك بأن يضربن بخمرهن على جيوبهن ، ولا يبدين الزينة إلا لفئات محددة وصفا دقيقاً ، وفي ذلك إشارة واضحة إلى أن هناك جزء من الزينة مسموح به وفقا للتفصيل الذي سبق أن أشرنا إليه، والخلاف بين الفقهاء في معناه ، ثم الأمر بأن يغطي الخمار (الجيوب) وهى بلا خلاف لغة وشرعا هي فتحة الصدر.

الحجاب الشرعي للمرأة المسلمة

- حذر الرسول ﷺ من فتنة النساء ، لذلك نهى النساء عن إظهار الزينة أو إظهار رائحة العطر وذلك في عدة أحاديث نشير إليها فيما يلي ⁽¹⁾ :
- " قال النبي ﷺ : ما تركت بعدى في الناس فتنة أضر على الرجال من النساء " .
- عن حميد بن عبد الرحمن أنه سمع معاوية بالمدينة يخاطب يقول: أين علماءكم يا أهل المدينة ؟ إني سمعت رسول الله ﷺ ينهى عن هذه القصة ويقول: إنها هلكت بنو إسرائيل حين اتخذها نساؤهم " .
- عن أبي موسى عن النبي ﷺ قال: كل عين زانية ، والمرأة إذا استعطرت فمرت بالمجلس فهي كذا وكذا يعنى زانية .
- عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ :
- " طيب الرجال ما ظهر ريحه وخفى لونه ، وطيب النساء ما ظهر لونه وخفى ريحه " .
- توجد أحاديث نبوية عديدة ، تعفو عن النظرة الأولى ، وتأمّر بغض النظر بعدها ، نشير منها إلى ما يلي ⁽²⁾ :
- " عن جرير بن عبد الله قال : سألت رسول الله ﷺ عن نظرة الفجأة فأمرني أن أصرف بصري " . قال أبو عيسى : هذا حديث حسن صحيح .
- " عن أبي بريدة عن أبيه رفعه قال : يا علي لا تتبع النظرة النظرة فإن لك الأولى وليست لك الآخرة " . قال أبو عيسى : هذا حديث حسن صحيح .
- وجاء في صحيح مسلم الحديث التالي ⁽³⁾ :
- عن أبي سعيد الخدري عن النبي ﷺ قال :
- " إياكم والجلوس في الطرقات " قالوا يا رسول الله ! ما لنا بد من مجالسنا. نتحدث فيها . قال رسول الله ﷺ : فإذا أبيتم إلا المجلس ، فأعطوا الطريق حقه . قالوا : وما حقه ؟ قال :
- " غض البصر ، وكف الأذى ، ورد السلام ، والأمر بالمعروف ، والنهي عن المنكر " .

(1) سنن الترمذي ج5 ص103 ، ص104 ، ص107 ، ص108 وقال أبو عيسى : أنها أحاديث حسنة .

(2) سنن الترمذي ج5 ص101 باب في نظرة المفاجأة .

(3) ج3 ص1675 باب النهي عن الجلوس في الطرقات وإعطاء الطريق حقه .

الحجاب الشرعي للمرأة المسلمة

واعتذر عن الإطالة - إلى حد ما - في موضوعات قد تبدو بعيدة عن موضوع طهارة القلب ولكن رأيت أن الإشارة إليها في غاية الأهمية ولها ارتباط كبير بطهارة القلب، إذ أنني أردت من الإشارة إلى النصوص القرآنية والأحاديث النبوية التي تؤكد أن احتجاب نساء النبي احتجاباً كاملاً عند التعامل مع الغير وعدم إظهار وجوههن للغير ، خاص بهن، أما باقي النساء فيحل لهن إظهار الوجه والكفين مع عدم إظهار الزينة أو التعطر خارج البيت وتجنب أي مظهر من المظاهر التي تشد انتباه الرجال وتؤدي إلى لفت الأنظار إليهن .

وبناء عليه فالرجل إذا وقع نظره على المرأة الأجنبية عنه ، لا حرج عليه أو عليها في ذلك، لكن عليه أن يصرف نظره ولا يطيل النظر أو يعاوده ، حتى لا يكتسب إثماً، ويؤثر في طهارة قلبه ، فالغض من البصر أتقى للدين وأحفظ من الوقوع في الآثام والمحرمات ، وقد عفا الله عن النظرة الأولى ولكن تعمد وإدامة النظر هو محل المؤاخظة، مصداقاً لقوله تعالى:

﴿ وَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ فِيمَا أَخْطَأْتُمْ بِهِ، وَلَكِنْ مَّا تَعَمَّدَتْ قُلُوبُكُمْ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا ٥ ﴾ الأحزاب: ٥.

فالنظرة الأولى ، المبرأة من أي قصد غير مباح ، أو سوء نية ، مباحة ، ولن يكون لها تأثير على القلب أو طهارته ، إنما ما يؤثر في ذلك هو تعمد تكرار النظر وإدامته، وبخاصة إذا وجد تشجيعاً من الطرف الآخر ، فذلك هو الذي يؤثر على طهارة القلب ، لأنه بالرؤية تنطبع صورة الشيء المرئي على صفحة البصر والبصيرة ، وبتكرارها تزداد الصورة قوة ووضوحاً ورسوخاً ، فيسهل على القرين أن يوسوس للمرء بما يشاء ، من الأفكار التي قد تؤدي إلى تصرفات خاطئة ، تدفع بصاحبها إلى الإثم والعدوان .

وتكرار النظر المؤثم يشبه فتحة عدسة آلة التصوير، عندما تطول فترة فتحها أمام المنظر المراد تصويره ، تزداد الصورة وضوحاً على الفيلم الحساس الذي تنطبع عليه الصورة، وقد قيل في الأثر : " إن كثرة مشاهدة الجميلات يضعف البصيرة " .